

غير انشاء الاعانة على انما من جعلهم حرم الاير معده صرنا بها به قد  
اجعل المنزوم عليه المذموم بما كان واقع الماحل وفي انما من المقصود عليه يقول انما  
صوبه يغيره فاليد المذموم ما وقع بعده من له الواج بدلا لا يكون هو المقصود عليه  
ولا يجوز تعريفه اي عظيم المقصود عليه على وجه الالاس فانها اما سان في الشيء  
على له عدم الالاس بان علق المقصود عليه هو المذكور بدلا لاسواء قدم على المقصود  
او استندت وهيما ليس الا المذكور بالكلية متضمن لبعده فلوقنا في انما صوب زجرنا  
انما صوب زجرنا زجرنا احكم المعنى بغير ما اذا فلنا في ما صوب زيد الاغوا ما صوب لا  
عروا و زيد فانما يعلم ان المقصود عليه حيثما كان هو المذكور فعلا انهم اواسر  
عقد انظر وهو ان عظيم المقصود عليه حاز ان كان نفس المقدم فيها القصر في زجرنا  
انما صوب زجرنا فانما نفس المقصود عليه زيد قال ابو العلي اسيا لم يزد معرفه وانما  
لذة ذكرها اي ما ذكرها الا لانه يمكن للخراب بان الكلام فيما اذا كان المقصود  
من انما وهذا ليس كذلك ويجوز كالاتي اذ اذ الفرض من اي قصر الموصوف على الصفة في  
الصفة على المنزوم في انما وثقنا ونعتنا يقول في قصر ما زجرنا شعر افراد ما زيد  
غير قائم قلبا وقصرها انما عر بغير زيد بالاعتبار من حيث المقام وفي اشباع على  
الماضي لا يقول ما زجرنا شعر لا ينجم وما شاعر غيره زيد لا شاعر ولا شاعر شعرها  
تكون منها شاعرا في انما بغيرها من الكلمات التي **باب** **التاسع**  
الانشاء الانشاء ههنا على الكلام الذي ليس له صاحب قطايقه او انما صوبه  
وذوقا على فعل الحكم اعني انشاء الكلام الانشائي كالاجار والمراجهما ههنا  
لانه قسمه الى المطلب وغيره وقسم المطلب الى التام والاستفهام وغيرهما واداءها  
معانها المعترية لا الكلام تشمل عليها بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا  
وكذا في انما من حيث مثلا موضع لانه معنى لا معنى للكلام الذي فيه التتمه  
كما في البواقي ولا يوجب ان هذا يقتضي ان اجبت عن غير اجرا للفظ لان المقصود  
بغيره انما هو انشاء صرنا من مطلق كالاستفهام والامر والتهيؤ وغير ذلك

انما

116  
وهي تلك كما في المقاربه وفعال اللص والدم وصنع العقود والشم والشم  
ودت وكما في الميرم ويخوذك والمقصود بالظهور هو المطلب لا خصاصه من انما  
لم يذكر في صحت الخبر ولكن كثيرا من الامضاء العن الطولية في الفصل الثاني  
المعنى الانشاء ولفظا فالصاحب المتنازع ان الشايق في الاعتناء وهو الميرم والطلب  
فان الانشاء ان كان طلبا استدعي طلبا غير حاصل وقت التعلق لانتفاع بالطلب  
والعروض ان جميع انواع المطلب يستدعي ذلك حتى اذا كان المطلب حاصل يمتنع  
على انشاء الميرم في مسئوله منها بحسب الترتيب ما يناسب المقام وانما صوبه ووجه  
ما ذكره الميرم خمسة الشيء والاستفهام والامر والتثنية والبناء لانها ان ينفي كون  
مطلوبه محتملا والا لكان الشيء والا لكان المطلب حصولا في ذلك انما وقل للميرم  
الاستفهام وان كان المطلب حصولا في الخارج فان كان ذلك انشاء وقل للميرم  
وان كان خبره فان كان اسد ورسو في الشايق والافعال لا يرتبها التي وهو  
لم يحصل شي على سبيل المحل واللفظ الموضوع له لبيت ولا يشترط انما التتمه  
لان الانشاء كثيرا ما يجب للمحال ويطلبه فهو يكون محتملا كما يقولت زجرنا  
قد يكون محتملا كما يقولت الشايق بعد ذلك اذ كان محتملا لا يكون له وقع  
وطبيعة في وقوعه والاصار ترجيا ويستعمل فيه لعل وسمى ولما ذكر ما هو موضع  
القول انما زال ما يستعمل في الشيء اذ افعال وتتمه في جعل محمول من شئ حيث  
يعلم ان لا يقع لامه من حيث جعله حيث الاستفهام لم يحصل لغيره ههنا الحكم  
واستدعيه الاستفهام لم يحصل بشئ منه وانما التتمه والسكتة في الشيء وهو الميرم  
هو امران المتتمه كما في الاعانة به فيصير الميرم الذي لا يوجب انشاء وقد يمتنع للميرم  
تأخير محتملا لبيت على تقدير فان عدت في فانه التسبب فيه على ان لبيت  
على صلبها انما لا يوجب المشايع بعدها على انما وانما يعبر ان جواب الانشاء  
لكل سبب لتمامه ههنا التي وكما في قوله بلوغه وانما كذلك بعد لبيت  
في فرع ما لا يوجب في وقوعه وقيل انها التي حتى بعد في معنى التي هو وقد

منها

الامر

انما